رسالة الفكر الحر

اسماعيل مظهر



القانون والحرية في حضارة الغرب

مطبعة المقتطف والمقطم

١٩٤٧

الرسالة الثانية

مقدمة

الحربان العالميتان ، الأولى والثانية ، هما الميراث الطبيعي الذي ورثته الحضارة الغربية عن تطورات القرن التاسع عشر ، سياسية واجتماعية واستعمارية . أما المبادىء الجوهرية التي قامت عليها تلك الحضارة فقديمة ترجع بروحها إلى قرون عديدة تبدأ مع أول شعاع من الحضارة لاح في سماء إغريقية .

وقد يخطىء المؤرخون إذا هم اعتقدوا أن بينك الفورتين حربين مستقلتين في البواعث والأغراض . بل هي حرب واحدة بدأت في سنة ١٩١٤ وانتهت صورة من صورها في سنة ١٩١٨ ، والفترة بين ١٩١٨ و ١٩٣٩ لم تكن غير هدنة استجمت فيها الأمم ، أو بالحري استجم فيها المعسكران ، لتعود إلى عراك يمتد إلى سنة ١٩٤٥

إذن فالعالم استظل بالحرب من سنة ١٩١٤ إلى سنة ١٩٤٥ أي زهاء ثلاثين سنة . وبالرغم من كل المحاولات التي جهد في سبيلها الساسة والمصلحون ، بقي ميراث القرن التاسع عشر قائماً حتى اليوم يهدد الحضارة الأوربية في كفاحها في سبيل الحياة . وظاهر الأمر يدل على أن ذلك الكفاح سيمتد من أوربا إلى خارج حدودها ، فيتناول كل الأمم التي دانت بالحضارة الغربية في بقاع الأرض ، وسوف ينتهي ذلك الكفاح بقيام نظم جديدة غرست بزورها في عهد أوربا الاقطاعي .

اسماعيل مظهر

تصدير

في معمعة هذه الحرب الكبرى [1] ودواهيها ونكباتها ، وهي دواه ونكبات لم تأنس لها الانسانية مثيلاً في جميع أدوارها التاريخية ، لا يقع المفكرون على ساوى تساليهم عن هذه الآثام ، إلا أن يحتفظوا بعقولهم متجهة إلى ضخامة الأغراض التي يقوم هذا الصراع من أجلها .

عندما يتحقق لدينا ذلك ، يتحقق معه أن ذلك البحر اللجي من الآلام والحزن ، ليس بالثمن الكبير الذي تعجز الانسانية عن أدائه . فإننا إذا استعمقنا في الأمر ، ازددنا يقيناً بأننا نجتاز طوراً من الأطوار الكبرى الفاصلة ، التي يدور فيها تاريخ الدنيا .

لقد نامس أن المشكلات التي أدت اليها هذه الحرب ، وهي مشكلات معقدة بقدر ما هي حيوية ، أعمق كثيراً من الأسباب المباشرة التي أدت إلى احتدام ذلك الصراع ، وأكثر أهمية حتى من التفكير في المصائر التي تنتظر أمةً مّا أو غيرها من الأمم الكبرى . وجماعها مشكلات تتطلب حلولاً .

إنما يُفْصل الآن في الحضارة الأوربية التي أصبحت حضارة العالم ، أتظل متمشية في تلك الاتجاهات التي عشت فيها منذ أن ولدت تلك الحضارة التي ندعوها حضارة الغرب ، برغم ما صادفها من عقبات ومُعوّقات ؟ أم انها سوف تتبدد في اتجاهات مماثلة لتلك التي تبددت فيها مدنيات العالم العظمى ، وانشعبت

---

(١) يقصد بذلك الحرب العالمية الاولى (١٩١٤ — ١٩١٨) وقد ظهر ما كتب رامسى ميور فى شهر مايو من سنة ١٩١٦ ، غير انه لا يزال على جدته كأنه كتب لمشكلات اليوم . أنظر المقدمة .

كل منها في طريق أسلم بها إلى التنكس والانحلال ، بعد فورة كبرى التمعت في خلالها وأضاءت ؟

إن كلاً من بابلونيا ومصر والهند والصين والمكسيك وبيرو، قد أنشأنَ حضارات عظمى ، وكلاً انحدرنَ نحو الاضمحلال أو نحو العجز ، لأنهن بالرغم مما كان في كل منهنَّ من ضخامة البناء وفراهة العقل ، تقصتهنَّ المبادىء الحيوية التي أقامت الحضارة الغربية ، ومدَّتها بوسائل التقدُّم والارتقاء والتنوُّع والحياة والعُنْفُوان .

ما هي المبادىء الحيوية التي انطوت عليها الحضارة الغربية ، فوضعت في يدها أمدار الدنيا ؟ وعلى أيَّة من الصور تتشكل تلك المبادىء في معمعان هذه الحرب ؟

للإجابة على هذا السؤال نعقد البحث التالي :

ر . م

" رَامْسي مِيور "

١ — القانون والحرية

مبدآن يقوّمان جوهر المدنية الغربية ، ويصوّران الفرق بينها وبين غيرها من المدنيات التي سبقتها ، والتي ظهرت ، في بعض الأطوار ، كأنها تفوقها .

المبدأ الأول هو مبدأ الاعتقاد في القانون بوصف أنه شيء ينبغي أن يُطاع ، لا لأنه يمثل الإرادة المطلقة الصادرة عن سيّد ، بشري أو قدسيّ ، له أن يعاقب على الاخلال به ، بل لأنه يمثل ، بمعايير حقيقية ، الإرادة المنظّمة والوعي الصادرين عن الجمعية ، ولأن الطاعة هي في غايتها لمصلحة الجمعية ومصلحة الفرد معاً .

والقانون إذا تقرّرت سلطته على هذا الوضع في جمعية مّا ، ترتب على ذلك نتائج جلّى ، مهما اعتورها من الغموض والنقص ، فإن من المستطاع إدراكها عند التطبيق ، في محيط كل جماعة من الجماعات ذوات الطابع الغربيّ . وتلك نتائج قلّما طبقت ، أو هي لم تطبق بتة ، على قدر علمنا بما بين أيدينا من المدوّنات ، في المدنيات غير الأوربية التي قامت من فوق هذا السيّار .

أولى هذه النتائج هي أن القانون ، بما أنه ليس إرادة الأقوى ، بل محاولة ترمي إلى الاقتراب ما أمكن من تطبيق العدل المجرّد ، فهو إذن ليس بذلك الشيء الجامد الصُّلْب الذي لا يتغيَّر ، بل هو شيء قابل للنماء والتغيُّر ، وانه ينبغي أن يظل نامياً متغيِّراً ، حتى يصل إلى الغاية التي يأتلف فيها مع أرقى ما يتطلع اليه البشر من شريعة الآداب والفضائل .

في الجمعيات الشرقية، سواء استمد القانون في كُليّته من إملاء الغزاة، أو إملاء الآلهة أو الله أو يَهْوَه (١) فكلّه، جملة وتفصيلاً، يعتبر في العُرف مقدساً، لا لشيء إلاّ لأنه من مراسيم القوة. وهو يُفْرض على الناس، لا لأنه عدل، بل لأن القوة التي رسمته أو فرضته، إنما هي قوة لا تقاوم. وهو فوق ذلك ثابت لا يتغيّر إلاّ بإرادة راسمه. فاذا كان راسمه من البشر كانت محاولة تغييره نزق وحماقة، أما إذا فرض في راسمه التقديس، فإنّ تغييره يكون مستحيلاً، أو على الأقل بعيداً عن الفكر أو التصور.

ولا يصدق هذا على الجمعيات الشرقية وحدها. فإن الجمعيات البدائية في الأمم الغربية، اعتنقت فكرة أن القانون شيء مفروض بإرادة خارجة عن إرادة الانسان، وأنه إنما يطاع لأنه ينبغي أن يطاع، لا لأنه عدل، وظلت هذه الجمعيات على ذلك حتى غشيها تأثير الحضارتين اليونانية والرومانية، مباشرة أو بالواسطة.

***

لقد اتخذت الأوضاع البدائية عند القبائل الجرمانية على أنها مقدّسة، ذلك بأنها انحدرت إليهم عن الأسلاف الذين تلقوها من الآلهة. إن سلطان « العُرْف » الذي أعلنه « المحرَّرون » (٢) في « محاكم العموم » (٣) لم يكن بالرغم مما عزي اليه بعض الكتّاب من بالغ الأثر في تنشئة الحرية، غير مجموعة من قواعد متناقضة غير مفهومة، طُبِّقت لأن العُرْف أملاها. وسمعنا عن رجل من أهل الشمال في « إسلاندة » تفقّه في القانون وتفرَّد بمعرفة القواعد السحرية الثابتة التي جرى عليها الأسلاف وبها يمكن محاكمته عن الجرائم التي قد يرتكبها، ولتفرّده بذلك العلم، لم يجد من يحاكمه على جرائمه. ومثل هذا التصوّر منافٍ كل المنافاة

(١) Jehovah (٢) Freemen (٣) Folk-courts

لتصور القانون باعتباره أداةً للإقتراب من العدل وحكم العقل الصرف، ذلك القانون الذي أصبح أحد المبدأين الأساسيين في الحضارة الغربية.

***

نتيجة ثانية تترتب على فكرة أن القانون ليس إرادة مطلقة أو سلطة تُملي. هو أنه شيء ناشئ عن تفكير وتعقل، وأنه قابل لأن يُغَيَّر ويهذَّب. هذه الفكرة إذا قبلت، تسوقنا حتماً إلى قبول فكرة أخرى تقوم عليها، ومحصلها أن القانون وليد الأوضاع الأدبية، وأن الأوضاع الأدبية ليست وليدة القانون.

فالقانون، حيث يكون ارتقائيًا، على النمط الذي نأنسه في الجمعيات الغربية يعمل على وجه الاستمرار، وبدرجات تتنوَّع بين النجاح والفشل، على أن يتكيَّف بما تقتضيه المطلوبات المتجددة لأوضاع الجمعية الأدبية، فيسير ببطء في مؤخر الرَّكب، بحكم أنه لا يتضمن شيئاً غير «المقياس الأعظم العام» للحس الأدبي في الجمعية، لا أسمى التصورات التي تنطوي عليها أفْرَه العقول. وما أشبه القانون بآلة حكومية مُعوَّقة لخُطى الرُّوَّاد الذين يحاولون دائماً تنظيم عوالم مبتكرة بتقرير التزامات أدبية جديدة ترتبط بها الانسانية.

إذا وعينا هذه الفكرة وأدركناها ولو إدراكاً جزئيًا، وسلمنا بأن القانون إنما يستمد قوته أساساً من حقيقة انه يحاول أن يعبِّر عن الحسّ الأدبي، فمن الواضح إذن أن الالتزام بطاعته، ولو انه يفرض بالسلطة الادارية، التزام لا يقوم على هذه السلطة وحدها، بل هو أشبه أن يكون التزاماً يفرض الطاعة ابتغاء أغراض أسمى من تلك التي تفرضها السلطة.

فالرجل ذو النُّبل يرى أن الوعد مُلزِم كالعقد، ومعنى هذا أن نقول إن

الالتزام الأدبيّ لا يقيَّد بدائرة القانون ، وانه يمتد بمثل القوة التي للقانون ، إلى دوائر لم يَغزُها القانون ، أو على الأقل لم ينظّمها ، كدائرة العلاقات القائمة بين الدول مثلاً . أما ما يذهب اليه البعض من أنه لا التزام في الآداب الدولية ، لأنه لا يوجد قانون دولي يُفرض بساطة دولية ، فإنه بالاضافة إلى ما يترتب على هذا المذهب من توهم أن القانون يَستمدُّ سلطانه من القوة ، فهو في ذاته نكران صريح لحقيقة تصور القانون ، ذلك التصوُّر الذي هو أحد مبدأين قامت عليهما الحضارة الغربية .

إن تصوُّر الغاية الضروريّة من قيام قانون دُوليّ ، هو النتيجة المنطقية للتصور الغربي لطبيعة القانون في ذاته . إن الرومانيين الذين ساهموا أصلاً في تكوين فكرتنا في القانون ، قد أدركوا هذه الحقيقة بعض الإدراك ، كما يدل على ذلك محاولتهم إخراج قانون ، تطبيقي ونظري معاً ، هو قانون الشعوب : Jus jentium

***

نتيجة ثالثة تترتب على النظرة التي ينظرها أهل الغرب إلى القانون . هي أن القانون طالما أنه لا يقوم بمقتضى الإرادة المطلقة لقوة عليا ، بل يقوم لمصلحة الكل وحمايتهم ، فإنه من واجب كل فرد أن يساهم في تنفيذه وتطبيقه . إنه ليس قوّة عمياء ، يتنكَّر لها الناس مرّة ويؤيدونها أخرى ، بل مصلحة مشاع ينبغي أن تُحمى وأن تُدعَم .

ومن الطبيعي ، بالإضافة إلى ذلك، أن تجدً حالات تظهر فيها حاجات القانون كأنها منافية للمطلوبات العليا التي يُمليها على الفرد وعيه وضميره . ومن مثل هذه الحالات تأتي المنافرَة بين الالتزامات ، ومنها تنشأ دورات التقدم والارتقاء . ومع

ذلك فإن هذه الحالات هي من الندرة بحيث لا تنقضُ تلك الفكرة العامة ، فكرة أنه ما من أمة تعتبر في الغرب متحضرة ، ما لم يشمل أفرادها إحساس بأنهم ملزمون ، لا بأن يطيعوا القانون لا غير ، بل أن يطيعوه اختياراً ، وأن يشاركوا في حمايته وتطبيقه .

وقد يكون من أظهر الفروق بين الأمم التي هضمت فكرات الحضارة هضماً كافياً ، وتلك التي لم تهضمها ، ضعف الاحساس بالالتزام القانوني . ففي الهند ، وبحسب الظاهر ، قلما تأنس أن للإحساس بالالتزام القانوني أثراً ملموساً . فإن الهنود بحكم أنهم تعوّدوا خلال عشرات القرون بأن يطيعوا لأنهم ينبغي أن يطيعوا ، وأن ينظروا في محاكم القضاء على أنها تعبير عن إرادة السيد لا غير ، لا تزال أكثر طبقاتهم الاجتماعية تنزع إلى الظن بأن القانون شيء من المشروع مخالفته ، إذا كان ذلك مستطاعاً . وأن فيهم نزعة إلى الاعجاب بأولئك الذين يخالفونه ، أشد من نزعتهم إلى الاعجاب بالذين يستجيبون له . فإذا ألفى أحدهم نفسه أمام محكمة قضائية ، فكثيراً ما يقوم في نفسه أنه في منافرة كلامية تسبح فيها المَلَكَات . وسواء أكان في ناحية الحق أم في ناحية الباطل ، فإنه لا يتلكأ في تزوير شهادة أو اختراع قرينة .

إن طاعة قانون الدولة عند هذا الانسان لم تبلغ بعد ذلك المبلغ الذي ينزلها من نفسه منزلة الالتزام ، لأنه لم يشعر بعد شعوراً فطريًا بأن إقامة القانون هي مصلحة عامة . ذلك في حين أن الطاعة التي يبديها نحو الدين وأشياعه ، وهي أشياء قد يتفق أن تكون شكلية أو وهمية ، هي عنده التزام أدبي ، بمقتضى أنها صادرة عن الآلهة . فالقانون عنده ليس وليد الشِّرْعة الأدبية ، ولا هو يستمد مبرّراته الغائية من الالتزام الأدبي .

على النقيض من ذلك هو يعتقد أن الشِّرْعة الأدبية هي وليدة القانون، وأن محصّل هذه الشِّرْعة، هو أن يظلّ بعيداً عن الاخلال بوصايا السلطة. ولما كان الاخلال بوصايا السلطة أنكى خطراً إذا تعلق بارادة الآلهة منه إذا تعلق بإرادة الانسان، كانت واجباته الدينية، مهما بلغت من الشكليّة، أكثر قداسة عنده من واجباته المدنية أو التزاماته الشرعية. هذا فرق من أعمق الفروق التي تفصل بين العقل الشرقي والعقل الغربي.

***

نتيجة رابعة لتصوُّر القانون عند أهل الغرب، هي أن القانون ما دام أنه للجميع، وانه ينبغي أن يتكيّف باطراد حتى يوائم الإحساس الأدبي عند الجمعية، فإن الجمعية برمتها، أو على الأقل أعقل فئاتها، يجب أن يشتركوا في وضعه. لهذا تطالعت الجمعيات الغربية وأجرت التجارب، ولكن بنسب متفاوتة، في سبيل التعاون الجماعي ابتغاء وضع القانون ثم توجيه الحكومة تبعاً لذلك. ومن الطبيعي أن يقع اختلاف كبير في وجهات النظر في ذلك التعاون أمفيد هو فائدة محققة؟ وما هو أمثل طريق لتحقيق آثاره ونتائجه؟.

وفي جميع المباحثات التي دارت في الجمعيّات الغربية من حول القانون وأمثل الطرق التي تتبع في وضعه، اتجه الفكر نحو القانون نفسه وكيفية الحصول على أقوم القوانين. حتى أولئك الذين دافعوا عن الاستبداديّة، وأولئك الذين أيّدوا فكرة «المستبد العادل» في القرن الثامن عشر، كثيراً ما أقاموا براهينهم على فكرة أن الحاكم المطلق إذا استنار، كان أكثر قدرة على نصرة مبدإ الاتجاه الحق في القانون، من جمهور جاهل، أو طائفة موتورة.

أما الجمعيات التي لم تتأثر بالحضارة الغربية، فلم يرتفع فيها صوت يؤيد حق

المشاركة في وضع القانون أو يعاند ذلك الحق ويثبت بطلانه ، على غرار ما حدث في الغرب . وذلك طبيعيّ . فإن الغرب ، والغربَ وحدَه ، هو الذي أدرك القانون إدراك انه شيء مخالف لفكرة الارادة المطلقة لسلطة من السلطات .

***

في هذا ينحصر المجّلى الأول من مجالي الحضارة الغربية . ومحصّله أن القانون إنما يوجَد لمصلحة الجمعية،وليس لمصلحة سلطة عليا أو بإرادتها . والمُدْرَكُ من هذا ، أن القانون في الغرب فيه تضمين للنزعات المعنوية والآداب ، وإذن فليس هو النبع الذي تُستَسقى منه المعنويات ، وانه فوق ذلك شيء نامٍ متغيّر ، وان مُبرِّرَه النهائي هو نفس المُبرِّر الذي يكون لكل التزام معنوي أو أدبي ، ألا وهو توسيع أفق الوعي الانساني ؟ وأنه من أولى واجبات المواطن الطيّب ، لا أن يطيع القانون وحسب ، بل أن يساعد على تطبيقه كذلك ، وان القانون بما أنه يتضمن الوعي العام والمصلحة العامّة ، فالمسلم أن من واجب الجمعية أن تشاطر في وضعه وفي تطبيقه .

***

التصور الثاني الذي قامت عليه الحضارة الغربية ، هو تصور الحرية والاعتقاد بأنها من الرغبات النهائية ، أي المطلوبة لذاتها ، وأنها أمجد صفات الرجولة . ذلك بأن الحرية روح حيّ ، وليست وضعاً ميّتاً . وهي فوق ذلك من الأشياء التي تستعصي على التعريف التام ذي الضبط . والمعركة التي قامت في سبيل الفوز بها ، قد تشكلت في صور شتيتة ، فكانت متغايرة ، كما كانت غير مستقرة . ولكنها على تشكلها وتغايرها قد استقرّت دائماً وبعنادٍ من حول الاستمساك بحق فطري منبثٍ في

نفس كل فرد وعشيرة ، حتى أنه لا ينبغي أن يُوجّه إنسان بغير ذلك القبس القارّ في نفسه ، في تكييف آثار حالات حياته وفي تهيئة فُرصه الخاصة في الحياة ، وفي تنمية قدرته الفكرية .

حرية الضمير : وهي حق أن يحدّد الانسان أفعاله بمقتضى أرفع إحساساته الأدبية ، من غير أن يصده عن ذلك قانون أو عادة أو رأي ، وحرية الفكر ، وهي حق أن يتبع الانسان بلا خوف ، توجيه العقل من غير اعتبار للأوضاع أو للأحقاد التي تمرع فيها الجماهير ، ولو كانت ما يحميه القانون ، والحرية السياسية ، وهي حق أن يكون الانسان محرّراً من إملاءات السلطة المطلقة وحق المشاطرة في وضع القوانين ، تلك هي الأغراض العليا التي تحققها روح الحرية .

* * *

من الظاهر أنّ اختصاصات القانون واختصاصات الحرية ، من الضروري أن يقعا غالباً في عراك وتنافر . والحقيقة أن العراك الدائم بينهما ، هو لب تاريخ الغرب وجوهره ، وهو الذي أضفى على ذلك التاريخ حيويته وأهميته . ذلك بأن الجلاد في سبيل الحرية ، هو الذي حفظ على القانون حياته وتقدُّميَّتهِ ، على الصورة التي رغب العقل الغربي أن يصبَّ القانون في قالبها . كما أن قيد القانون ، من ناحية أخرى ، هو الذي صدَّ من غلواء الحريَّة ، وأوقفها عند الحد الذي إن تعدَّته أصبح الأمر فوضى وعماءً .

في خلال كل العصور وفي كل أمة من أمم الغروب ، ظلَّ هذا العراك وسيظل بغير نهاية ، وسيظل الناس بمقتضى مزاجهم منقسمين إلى عبَّاد قانون : وأولئك هم المحافظون ، وعبَّاد حرية : وأولئك هم الأحرار ، أو المتحرِّرون .

ومع هـذا كله فالقانون والحرية شيئان متلازمان متسـاندان ، بحيث يقوم الواحد على قيام صاحبه . فالقانون بصورته الغربية ، لا يمكن أن يقوم إلاّ على قدر مّـا من الحرية . وكذلك الحرية ، فإنها لن تصان إلا بقـدر من حمـاية القانون وتعضيده . وهـذا التلازم القائم بين القانون والحرية ، قـد ظلّ من التصورات الواضحة الراسخة في عقلية الجماعات التي دانت بالمدنيات الغربية .

على الجملة ، يمكن أن يقال إن الحرية لم تقم قياماً حقيقيّـاً في خارج ذلك العالم الذي يعرف بعالم الغرب .

حينما يكون القانون هو الإرادة المطلقة لسيد ، نجد أن حرية الفكر وحرية الضمير تظلاّن محصورتين في الدائرة التي لا عدوان فيها على مصالحه . وإذا وجدتا بصورة مّـا ، فإنما توجدان وتقومان على الإيذاء والمعاناة .

وحينما يكون القانون هو الارادة الغامضة الجامدة لقدرة قدسية ، نرى أن حرية الضمير وحرية الفكر ، قد طوردتا وسيء بهما ، فتقعان في حمأة التعصب الذميم ، ويمتنع عليهما أن تتمتعا بالتسمح وسعة العقل .

قد يقع أن تسمح حكومة استبدادية بقدر كبير من الحرية لرعاياها ، إما لأنها حمقاء ، وإما لأنها مفرّطة ، فلا تتدخل في شئونهم : كما فعلت الحـكومة التركية مع رعاياها النصـارى ، إذ تركتهم أحراراً في ممارسة عقائدهم . وحتى في مثل هـذه الظروف لا تجـدي الحرية الاعتقادية شيئاً ، ولا يكون لهـا ثمرة مفيدة . ذلك بأنها لا تقوم على القانون ولا تحتمي به . وإنما تقوم على حماقة المستبد أو تفريطه .

ينبغي أن تـكون الحرية إيجابية ، لا سلبية . ومن شأن الحرية أن تـكون أكثر ازدهـاراً وإيناعاً في ظل عدوان فعلي ناشـط ، منها في ظلّ إهمال ملاكه التفريط وعدم المبالاة .

أما الحرية السياسية ، فذلك تصوُّر لا يتفق في الوجود مع شيء ، اللّهمّ إلاّ مع المعنى الذي أدركه الغرب من القانون . والدليل القائم على هذا انه ما من فكرة أو تصوُّر في الحرية السياسية قد شعّ وأنار في ذهنية أمة من أمم العالم ، قبل أن تحتك بالحضارة الغربية وتأخذ بتقاليدها .

وإذن نقول، ونقول بحق ، إن الحرية والقانون ، كليهما من ثمرات الغرب ، وأنه ما من جمعية غربية استطاعت أن تكتب صفحة في تاريخ الدنيا ، من غير أن يقوم في ذهنيتها تصوُّر الحرية إلى جانب تصور القانون .

إذا شبهنا حضارة الغرب بجسم حي ، كانت الحرية هَيْكَلُه العظمي وعَصَبُه ، والقانون لحمه وحواسه . على هذا قامت الحضارة الغربية . ومن اتحاد هذين التصورين وترابطهما في الفعل والأثر ، تقوم إمكانية التقدم . أما إمكانية التقدم ، باعتبارها حالة دائمة ، فلا يمكن الاحتفاظ بها سليمة قوية إلاّ بالعراك الذي يقوم بين هذين المبدأين الحيويين .

٢- ثلاثة أطوار فى الحضارة الغربية

في تاريخ الحضارة الغربية ثلاثة أطوار، أو أوجه، يمكن تمييزها وتحديد معالمها. ربما يكون الطور الثالث من هذه الأطوار قد انحدر نحو الأفول، وأن طوراً رابعاً قد أخذ في النشوء والتكوّن في أعقاب الحرب العالمية الأولى.

في الطور الأول، وهو ما نسميه اصطلاحا التاريخ القديم، ولدت الحضارة الغربية ولبست أول صورها النشوئية، وكان مهدها بلاد إغريقية. ذلك بأنّ إغريقية هي التي ابتكرت مثالية الحرية الانسانية. ففي عقول مفكريها ازدهرت أول ثمرات الحرية الفكرية وانتهبت أول فرصها الحقيقية، وأبرزت نتائج هي من العظمة والفخامة، بحيث تُغشّي أضواؤها الباهرة على جميع محصلات الفكر فيما عقب ذلك من العصور.

في مفارخ الفكر الاغريقي الأولى، ونعني بها دويلاتها المدينية الصغيرة، انبعثت الحرية السياسية، ملابسة مختلف الصور والحالات، مجلوّة في عديد متباين من التجاريب، حتى أن تاريخ هذه الدويلات قد ظلّ المورد الأول الذى استمدّت منه متنوّع الممارسات السياسية في كل الأزمان.

كان لهذا أسباب. ففي ظلّ الحرية الفكرية وبوحيها، استطاع مفكرو إغريقية ورجال دولها أنْ يستنبطوا النظرية الغربية في طبيعة القانون، وانها عبارة عن مسألة عقلية صرفة، ملاكيا أن يتضمن القانون حسّ الإنسان الادبي، وحرّروا أنفسهم تحريراً كاملاً من إملاء المستبدين بأمرهم، ومن سلطان العادة

والتقاليد، وهو سلطان لا ينزل عن إملاء المستبدين قتلاً للفكر وكبتاً للحرية.

وليس في الآداب الغربية جميعاً من تفصيل يقفك على الفرق القائم بين الفكرة الغربية في القانون وبينها في جميع الحضارات الأخرى، هو أوفى وأصفى منهلاً من جمهورية أفلاطون. ففي ذلك الحوار الخالد، الذي نعتبره من وجهة نظرنا إنجيل الحضارة الغربية، يمثل فريق من المتحاورين عقيدة الأكثرية القائلة بأنّ القانون هو إرادة الأقوى، وأن القوة هي روح الدولة وملاكها، في حين يمثل سقراط الرأي الجوهري الذي تقوم عليه الفكرة الغربية، ومحصله أن روح الدولة هو العدل، وأن القانون أداة تقرّبنا من العدل أو تبعدنا عنه بمقتضى انه ناقص أو كامل، وان المرمى الذي ترمي اليه الدولة هو أن تهب كل فرد من أفرادها الفرصة التي يستكمل بها قدرته وعدّته وحيويته.

وبالرغم مما نأنس في نظام أفلاطون من خشونة وإرهاقٍ باعتباره وسيلة لإعطاء كل فردٍ فرصة استكمال القدرة والنماء على أتم الوجوه، وهو نظام قد يساوي على وجه التقريب إنكار الحرية ذاتها، فإنه أول نداء صارخ نادى به مفكر في سبيل المثل الأعلى الذي ينطوي تحته كل ما يتعلق بروح الحرية.

فإنه لا ينبغي لنا نغفل عن أن أفلاطون قد اعتقد انه ما لم يَقُم نظام قانوني متفق تمام الاتفاق مع حاجات العدل وضروراته، ومع حسّ الانسان الأدبي، فإنه يتعذّر على الرعية أن تجد الفرصة التي تنمّي بها ملكاتها كاملة. وهذا يتضمن ضرورة فكرة التكامل بين القانون والحرية.

***

بالرغم من أن إغريقية كانت مهد الحضارة الغربية، فإن دويلاتها المدنية كانت من الضعف بحيث عجزت عن أن تضفي على هذه الحضارة قدراً من الحماية

يمكننا من الاستقرار التام . فإن الالمعان الذي أشع من حياتها قد دلّ على أن اللهب كان شديد الاشتعال ، فخبا بسرعة لا مثيل لها إلاّ سرعة انفجاره الأول . كذلك حال اعتقاد الأغارقة أن بين « إلاّس » [١] وعالم الهمج الكائن في خارج حدودهم صدعاً كبيراً ، حال دون التوسع في نشر الفكرة الوليدة في القانون والحرية. فلما ذاع نفوذ الأغارقة في الشرق تحت حكم ملوك مقدونيا ، لم ينتشر معه الروح الأصيل للثقافة الإغريقية ، بل اقتصر الأمر على نشر معلومات ومعارف ثقافية لاغير . ولو أن الحضارة الغربية قد اقتصرت على جهود الأغارقة وحدهم ، لما عاشت طويلاً بعد مولدها الأوّل . ولكن النبوغ الروماني بما فيه من صفة البطء والتدرُّج ، قد التقط المشعل ومضى به قُدُماً .

تحوَّر تصوُّر القانون عند الرومان فلم يصبح مجرد نظرية، بل تجارب عملية . بدءوا بتلك الفكرة البدائية الشاملة ، فكرة القانون باعتباره وراثة قدسية مملوكة لأولئك الذين هم من الدم الأصيل (النبلاء) — وهو سرٌّ خياليٌّ مقدس يفضي به إلى العشيرة آلهتها — فحلوا عقدة هذه الفكرة ، تلك العقدة التي لم تتمكن الانسانية في مختلف نواحيها من التملص منها ، عندما ووجهوا بضرورة توحيد النبلاء والعامة في ظلّ دولة مفصَّلة الأجزاء . فلمّا بدؤوا بتكييف القانون تكييفاً عقليًّا ليساير مقتضى الظروف ، أمكنهم أن يسيروا في هذه الطريق بنجاح ظاهر ، واستحدثوا تدرجاً ، نظاماً قانونيًّا فيه من المرونة ما يسَّر تطبيقه على حاجات كل جماعة من الجماعات التي اندمجت في الأمبراطورية الرومانية ، وفيه من العدل البيِّن والمسايرة لمقتضى العقل ، ما حمل الجميع على قبوله والخضوع له بغير تردُّد . أما مرونته فراجعة أساساً إلى حقيقة أن الرومان في عصور تنشئتهم قد أجازوا

(١) Hellas

لمحكوميهم قدراً كبيراً من الحكم الذاتي المحلي ، وتسمحوا في بقاء ضروب كثيرة من العرف والعادات . ومعنى هذا ، بعبارة أخرى ، انه سمح بأن تقوم الحرية وتنتعش في ظل القانون . وإلى هذه الحرية بطابعها ذاك ، توجه الصبغة التقدمية الرشيدة التي اصطبغت بها الحكومة الرومانية . ومن هذه الطريق استطاع الرومانيون أن يضموا إلى حظيرة الحضارة الغربية كل البلاد الواقعة حفافي البحر المتوسط .

في الوقت الذي تمَّ فيه هذا العمل واكتمل ، ظهرت الديانة النصرانية . ولدت الديانة النصرانية في أحضان شعب شرقيّ ، ولكن قدِّر لها أن تصبح دين الحضارة الغربية ، ذلك بأنها أدمجت في تضاعيفها تصورات القانون العقلية ، والحرية المستندة إلى القانون .

في قول المسيح : إنما جعل السبت من أجل الانسان ، وليس الانسان من أجل السبت ، جملة ما في الفكرة الغربية من أن القانون ينبغي أن يخضع لحكم العقل ، وكل ما في الروح الغربي من ثورة على ما يخيَّل للناس من حق في أية وصاية أو ولاية تقوم على حكم السلطة .

« في عملك حريتك الكاملة » : في هذه العبارة تنحصر كل المعاني المقصودة من تكامل القانون والحرية . معنى أن الطاعة الاختيارية لأرقى شريعة تضعها ، هي أقوم طريق إلى الحرية . من هنا ترى أن هنالك علاقة وأصرة بين النصرانية والحضارة الغربية . ومن ثمت غزى الدين الجديد بسهولة كل البقاع التي انغرست فيها بزور هذه الحضارة ، كما عجز عن أن يبلغ ويثمر في غيرها من البقاع .

في خلال أربعة قرون أضفت روما على العالم المتمدين قدراً من السلام والوحدة والأمن ، لم يُفَزْ به من قبل ، وسوف لاتفوز الانسانية بمثله من بعد . ومع هذا

فإن السلطان الروماني منذ أن تسنم ذروة القوة قد أخذ في الاضمحلال . والسبب الأساسي في ذلك أن القانون كان له الولاية على الحرية ، وبمعنى آخر أن القانون استعلى على الحرية ، وإن تلك الضروب المختلفة من طرازات الحياة التي كان من شأنها أن تسوق إلى الارتقاء والتقدم ، قد استقوت عليها وأخضعتها ، ثقافة عالية الضغط ، عالية المنطق ، عالية القدرة . كان هنالك بالضرورة أسباب أخرى أدّت إلى انحلال الأمبراطورية الرومانية . ولكن السبب الأصيل ينحصر في أن الميزان الحيوي والتنازع قائمين بين القانون والحرية ، قد فقدا مع الزمن ، وحالاً بعد حال، أثرهما ، وَفْقاً للتمادي في تركيز قوة الأباطرة وعُمّالهم وازديادها شيئًا بعد شيء .

بسقوط الامبراطورية ، قبل أن يقتحمها الهمج في القرن الخامس الميلادي ، انقضى عصر الحضارة الغربية على شواطىء البحر المتوسط ، ولاح في وقت مّا كما لو أن الفكرات التي خلفها الأغارقة والرومان للإنسانية قد ذهبت بلا رجعة، وانها محيت محواً تامًّا . ففي وسط تلك الحمأة التي تردّت فيها الحضارة باستعلاء الهمجية الجرمانية ، لم يبق أثر مّا للقانون ولا للحرية . فإن تصوُّر القانون عند هؤلاء البرابرة ، لم يخرج عن ذلك التصوُّر البدائي القائم على جملة من العادات ينبغي طاعتها والخضوع لها لأنها موروثة عن الأسلاف ولأنها عرفٌ جروا عليه ، أو لأنها من الأشياء التي ندب اليها الآلهة. أما تصور الحرية عندهم فكان إلزام جيرانهم ورعاياهم الخضوع لإرادتهم المطلقة من كل قيد . ولكن ما حافت روما من الذكريات والمحامد والمجد،كان جمّاعه من الفخامة والعظمة والقوة، بحيث لا يُقْتَلَع أو يدثر . ففي أثناء العصور المظلمة حتى نهاية القرن الحادي عشر ، ظلت الفكرات الأساسية للحضارة الغربية حية قائمة في ظل الكنيسة ، وان كان ذلك على

صورة بسيطة جد البساطة . ولقد كانت من القوة بحيث فرضت على هؤلاء البرابرة فكرة أن هنالك قانونا أدبيًّا له الولاية وله الاستعلاء على مجرد القوة الطبيعية . قانونا أدبيًّا ، هو في النهاية أقوى وأقدر وأبطش من العنف الوحشيّ ، وانه لن يستأصل بمجرد انتصارات تحوزها القدرة المادية . وبالإضافة إلى هذا استطاعت الكنيسة بتأثيرها أن تلزم أوربا بالاعتراف بالوحدة الجوهرية الخالدة التي تنطوي عليها الحضارة الغربية ، تلك الوحدة التي ترجع بأصلها إلى وراثة التقاليد الرومانية ، واعتقادها العام في مبادىء دين اندفنت في تضاعيفه - وان عُمِّي عليها — فكرة التكامل القائمة بين القانون والحرية .

لقد تشبثت أوربا بكل ما فيها من قوة وعنفوان وعناد بهذا الاعتقاد . اعتقاد أن هنالك وحدةً تجمع بين أطراف الحضارة ، واعتقاد أن هنالك شرائع أدبية بعينها ينبغي النزول على حقائقها والخضوع لها .

انطوى هذا الاعتقاد بشكل جزئي في ظلّ الامبراطورية الرومانية المقدسة فكان ضعيف الأثر حائل اللون ، ولكنه ظهر بكامل قدرته في تسلط البابوية الروحي . ومضت الكنيسة تغزو عوالم لجة بدائية من طريق بعثاتها التبشيرية ، وتضمها إلى حظيرة الحضارة الغربية . فلم تأت نهاية العصور الوسطى ، حتى كانت تخومها قد امتدّت حتى أظلّت أوربا كلها ، وأمماً لم يعرفهم الرومان كأهل اسكانديناوة وأواسط جرمانيا والسلاف الغربيين والمجريين ، فخضعوا لآثار روما القديمة ، واشتركوا في اقتسام الميراث الذي تمخضت عنه المدنية الغربية .

منذ القرن الحادي عشر ، ومنذ أن استطاعت الكنيسة أن تهذب وتلين من قناة أولئك الذين وصفهم أحد رجالها بأنهم « همج لا يُؤَلَّفون » وعَنَى بهم الجرمان ، بدأت حركة إحياء شتيتة النواحي كثيرة الألوان ، وكان بدؤها بعناية

الـكنيسة طوراً ، وبالثورة عليها طوراً آخر ، ولـكنها على أية حال كانت حركة قامت الـكنيسة يبعثها من طريق الآراء التي بشرت بها . ونُبِشَ القانون الروماني تارةً أخرى ، وبدأ ، مباشرةً أو بالواسطة ، يؤثر في الأداة التشريعية في الدولات الأوربيـة . وأنشئت الجامعات وأخـذت تبرز إلى الوجود ، ومضى التأمل الحر — بقدر ما كانت حرية التأمل مستطاعة — يهتز ويربو . وطفق أنسلم[١] وأبلارد[٢] وروجر باكون[٣] ومارسيجليو[٤] يستكشفون للإنسانية ما اندثر من سلطان العقل . كما أن ضعف الحكم الهمجي ، قد أفسح بضعفه الطريق إلى نشوء صور تطورية مثمرة . فأخذ كبار أصحاب القطائع يحدون من سلطان ملوكهم ، وبدّلوا مجالسهم الخاصة curia بمجالس تشريعية من نوع مـّا ، واستطاع جماعات من التجار أن يديروا تجارتهم لمنفعتهم الذاتية لا لصالح الملك ، بل استطاعوا أن يؤسسوا اتحادات مكونة من مدن كثيرة ، مثل العصبة الهنسية : Hanseatic league وحينما ضعف الحكم وقلّت رقابة المستبدين ، نشأت جمعيات أو جماعات تكوّنت لحماية حرياتها في ظل شرائعها الخاصة . ولـكن مما يفوت جميع هذا قدراً ومنزلة ، أنه في ظل « الجمهورية النصرانية » : Christian Republic أخذت الجماعات التي تعيش في أصقاع تربط بين أهلها الأواصر السلالية أو اللغة أو العادات ، تفكر في أنها بمقتضى هذا هي « أمة » :

---

(١) القديس أنسلم Saint Anselm ولد في مدينة أوستا بإيطاليا أو بمقربة منها سنة ١٠٣٣ ، وتوفى في كنتربري في ٢١ من ابريل سنة ١١٠٩ ، وهو زعيم المذهب المدرسي اللاهوتي (٢) ابلارد Abelard أو ابلاردوس Abelardus ولد بمقربة من نانت في فرنسا سنة ١٠٧٩ ومات في ٢١ من ابريل من سنه ١١٤٢ وهو من عمد المذهب المدرسي اللاهوتي (٣) روجر باكون ولد بمقربة من إلشستر حوالي سنة ١٢١٤ ومات على الغالب في اكسفورد سنة ١٢٩٤ ، وهو فيلسوف انجليزي معروف (٤) لويجي فردناندو مارسيجلي أو مارسيجليو : Luigi Ferdinando Marsigli ولد في بولونيا بإيطاليا في ١٠ من يونيه سنة ١٦٥٨ ومات بها في الاول من نوفمبر سنة ١٧٣٠ ، وهو جندي وعالم طبيعي وجغرافي .

في ذلك الوقت بدأ النظام الذي نعتقد اليوم بأنه النظام الطبيعي للاجتماع الأوربي يلوح من خلال الزمن، وأخذ يبرز منقسماً عدة أجزاء متنافرة هي « الدول القومية » ، ومضت كل منها ترتّب الصورة الحضارية التي تلائم مزاجها ، على القواعد الغربية الأساسية للحضارة . هذه الوحدة السياسية الجديدة التي ندعوها « الدولة القومية » كانت من بعض الوجوه أعظم حدث من الأحداث السياسية وقع في العصور الوسطى ، وهي فوق ذلك توليف اجتماعي لم يعرف له مثيل تاريخي من قبل في غير أوربا ، فهو من خصائصها ومستحدثاتها . أما قيمة ذلك الحدث فتنحصر في أنه زوّد الدولة بدعامة من الوحدة والوطنية أقوى من تلك التي قامت عليها « دولة المدينة » . أما النقص البيّن فيه ، فلأنه أنقص بشكل ظاهر عاطفة الوحدة الحضارية . ذلك بأن قيام « الدولة القومية » كان معناه القضاء التام على حلم « الدولة العالمية » .

* * *

حدث بديّاً أن عواطف « الدولة القومية » قد تركّزت من حول شخص الملك وقوته وسلطانه . وعلى ذلك انطبع نماء « الدول القومية » بالصورة الاستبدادية ونشوء السلطان الاستبداديّ ، وبخاصة في فرنسا حيث كان للحكم الاستبدادي أثر ملحوظ . تلك البلاد التي فاقت كل ما عداها من بقاع أوربا وبذّتها بمراحل في تنشئة الجرثومة الأولى للفكرات الانقلابية في العصور الوسطى .

إن حكومة استبدادية في ذلك الزمن ، كانت تستطيع أن تزوّد الشعب الذي تحكمه بكل الخير الممكن ان يستمد من الحزم الادارى ومن القانون قائماً على أداة معقولة . وهذه الأداة القانونية في دولة نظّمت على الأسس القومية ، إذ تكون قد اصطبغت باللون الذي تضفيه عليها التقاليد القومية والمزاج القوميّ ،

يمكننا أن تفوز بالرضا العام والولاء التام ، بصورة يتعذّر أن تقع عليها في جماعات فقدت العاطفة القومية .

إلى جانب هذا نجد أن الحرية في دولة استبدادية ، وهي تئم القانون وصنوه ، قد تُستضعف وتُستذل . وفي ظلّ دولة استبدادية لا نستطيع أن نقول إن الحرية قد قويت وصلبت قناتها في جمعية كالجمعية الفرنسية في أواخر القرون الوسطى ، إلاّ بمعنى واحد : معنى ان هذه الجمعية استطاعت أن تحتفظ بوجود حرٍّ كامل للأساليب التفكيرية وأساليب الحياة التي هي من خصائص هذا الشعب التقليدية . ومع ذلك فإن هذه النزعة كانت من أعظم معتمدات الحرية . ومن هذه الطريق ونشوء « الدول القومية » في تضاعيف تلك الوحدة التي ندعوها « الحضارة الغربية » وفي ظل القوانين القومية ، أمكن الاحتفاظ بضروب أصيلة من أساليب الحياة والفكر ، كان من شأنها أن تمكن لروح التقدم والارتقاء فتظلّ حية ، وتعفّي على ذلك الجمود المميت الذي أدّى إلى شلّ الامبراطورية الرومانية . ومن هنا نرى أنه حتى الملوكيات الاستبدادية عندما سيطرت على « دول قومية » ، قد ساهمت بدرجة مّا في الترويج للحرية والقانون .

بقعة سعيدة محظوظة من بقاع الدنيا ، استطاعت وحدها وفي خضم القرون الوسطى المتلاطمة أمواجه ، أن تثبّت أصول الحرية والقانون ، على قواعد أسخى وأرسى . تلك هي انجلترا ، التي زوّدتها البحار التي تكتنفها بدريئة منعت عنها ضغط الاعداء الخارجيين ، فاستطاعت أن تنمّي نظاماتها بحرية لم تتح لغيرها . لذلك كانت أسبق الأمم الأوروبية إلى الشعور الكامل بقوميتها ، وأن تقيم أداتها القانونية والحكومية على أساس الولاء والتسليم من ناحية رعاياها ، ذلك الولاء الذي لا يفوز به كاملاً غير نظام قائم على الروح القومية .

يمكن أن نقول إن سيادة قانون عدل أساسه المساواة ، قد أقامه في انجلترا النورمانيون [١] وأوالي الملوك الأنغاويين [٢]. ومن الحظ السعيد أن هؤلاء الملوك أقروا في انجلترا نظام المحاكم المركزية ، وأضافوا اليه شيئاً آخر من عندياتهم فكان أكثر خيراً وأعظم نعمة ، هو نظام التحليف في القضاء ، ومعنى هذا أن الشعب الانجليزي قد عاون في تطبيق القوانين وصيانها ، وحتى في تكييفها ، وبلغ في ذلك درجة لم تعرف في أكثر بقاع أوربا إلا بعد قرون.

أضف إلى ذلك شيئاً أرسخ قدماً وأعلى قيمة من ذلك كله ، هو المبدأ الأساسي في «حكم القانون». وحكم القانون مبدأ لا يجيز المساس شرعاً بحياة الأفراد أو حريتهم أو أملاكهم إلاً من طريق إجراء قانوني . وهذا المبدأ قد تحدّد في انجلترا وقام على قواعد ثابتة في زمان مبكر ، بل لقد استبينت نواحيه ووضحت على صورة غير مسبوق اليها في بدايات الحضارة الغربية .

ان العبارة التي نُص فيها على هذا المبدأ في « الماغنا كرتا » [٣] — أو العهد الكبير — قد تدل على معنى أقل كثيراً من المعنى المدرك منها لأول وهلة . ولكن مهما يكن من أمر النقائص التي ينطوي عليها ، فإن فيه المعنى المستفاد من عبارة « حكم القانون » . وسرعان ما تقررت قانوناً تلك العادة التي تقضي بأن كل انجليزي يُعتدَى على شخصه بفعل سلطة اختيارية ، له الحق المطلق التام في اللجوء إلى قانون (هبياس كوربوس Habeas corpus) الذى يلزم السجان « باحضار شخص السجين » ليفضي بالسبب الذي من أجله سجن مرغماً . زد إلى ذلك ، انه

(١) م النورمانديون (٢) أوالي ملوك أسرة بتلانتاجينيت فى انجلترا من أول هنري الثانى الى الملك يوحنا ، وسموا كذلك نسبة الى أنجو : Anjou

(٣) الماغنا كارتا أو العهد الكبير للحريات Magna Charta Libertatum في انجلترا وقعه الملك يوحنا بحضور باروناته في رونيميد فى ١٥ من يونيه سنة ١٢١٥

في خلال القرنين التاليين (١) نشأت في انجلترا بدايات النظام البرلماني الأصيل ، بحيث أقرّ ذلك النظام الأسلوب الذي يؤخذ به رأي الأمة في القوانين التي تحكم بمقتضاها ، والمشاركة بعض الشيء في الاشراف على سلوك الحكومة القومية بتعيين الضرائب . وعلى الجملة ، فإن انجلترا من مجموع الدول الأوربية ، قد فازت بقسط عظيم من الحكم الذاتي قبل ختام القرون الوسطى ، وظلّت حكومتها ذاتية بدرجة ملحوظة حتى في ظل الاستبدادية ، التي نشر رواقها ملوك « التيودور » ، ولكنها لم تكن استبدادية صرفة ، بل كانت شبه استبدادية ، تمكنت من التسلط على الحكومة القومية بدرجة مّا .

* * *

عندما أشرف الطور الثاني من أطوار الحضارة الغربية على الانتهاء في أواخر القرن الخامس عشر ، كان القانون الوضعي قد عاد فامتدّ رواقه على الجزء الأكبر من أوربا . وفي ظل « الدولات القومية » انتعش هذا الضرب من القانون وربى وآتى أكله ، ذلك الضرب الذي هو أيضاً ينبوع الحرية وسندها الأقوى .

إن القانون الوضعيّ ، والحرية في حماية ذلك القانون ، إن لم يستقرا في أوربا الاستقرار الكامل ، فإن استقرارهما فيها ، كان أثبت منه في أية بقعة أخرى من بقاع العالم ، وبالإضافة إلى ذلك كانت أوربا كلها مرتبطة فعلاً بإحساس ألقى في روع دولاتها أنها تملك معاً ميراثاً عامّاً هو أساس حضارتها وأساس شريعتها الأدبية . فإذا استقرّ في « دولة قومية » من الدول الناشئة حكمُ القانون ، وثبتت فيها غريزة الطاعة للقانون واستأصلت في نفوس أهلها ، تبع ذلك دائماً نشوء

---

(١) القرنان الثالث عشر والرابع عشر

فكرة الحرية والنظامات الحرة التي تقوم على تينك الخاصتين ، حكم القانون وطاعة القانون بالولاء له . ولهذه الأسباب مضت تلك الأمة السعيدة المحظوظة ، وعندما استظل العالم بالطور الثالث من أطوار المدنيّة ، خفيظة على الفكرات الحضارية التي قامت في الغرب ، وكانت أعظم ممثليها من غير أن تدرك هي أو يدرك منابذوها هذه الحقيقة الكبري .

***

إنّ الطور الثالث من أطوار الحضارة الغربية ، وهو أخطرها جميعاً ، يشمل القرون الأربعة المنصرمة ، وهو يبدأ حوالي ختام القرن الخامس عشر الميلادي . ولهذا الطور أربعة مشاهد أساسية :

الأول : إن أداة « الدول القوميـة » التي بدأت في الوجود بقلة ملحوظة في أواخر العصور الوسطى ، قد مضت متدرجة في النماء والتنشئة ، حتى إذا ما استهل القرن التاسع عشر ، أضبحت تلك الأداة قاعدة أساسية محصلها أن « القومية » هي الأصل الرسيس الذي يقوم عليه نظام الدولة .

وعندما اختتم هذا الطور الثالث في خلال الحرب العالمية الأولى التي اشتعلت نارها في سنة ١٩١٤ ، لم يتخلف في أوربا عن الحصول على « النظام القومى » إلاّ القليل من أصقاعها ، في حين أن جميع شعوب تلك القارة قد تحركت حركة انفعالية كبرى رفعها اليها حب تحقيق القومية الخاصة بها . ومما يلوح لنا ، أن الحرب الكبرى [1] في مظهر مّا من مظاهرها ، هي آخر المعارك تشنها قوى المقاومة التي تعاند المبدأ القومي في أوربا [2] .

(١) الحرب العالمية الاولى ١٩١٤ — ١٩١٨

(٢) ظهر ان ذلك كان خطأ وان الحق هو ما ذهبنا اليه في مقدمة هذه الرسالة ، إذ رأينا ان الحرب الاولى لم تنته سنة ١٩١٨ ، بل انها في الواقع انتهت سنة ١٩٤٥ وان الفترة بين ١٩١٨ و١٩٣٩ لم تكن غير فترة استجمام . وربما تصح نبوءة المؤلف هذه المرة .

الثاني : أن الإحساس بوحدة الحضارة الغربية ، ذلك الإحساس الذي ورث عن الأمبراطورية الرومانية ، وظلّ حيًّا في خلال القرون الوسطى من طريق الكنيسة الرومانية، قد يظهر انه تحطم واندثر بفعل حركة الاصلاح الديني، ثم بفعل النظريات السياسية التي ذاعت في عصر النهضة . غير أن هذا الإحساس لم يمت . وانه لمن أعظم الظواهر ذوات الدلالة القوية في العصر الحديث ، تلك المعركة الدائمة التي رمت في أكثر الحالات إلى العثور على طريق جديدة أو أسلوب مُسْتَحْدَث لتحقيق تلك الوحدة الأساسية التي تقوم عليها حضارة الغرب ، على ما فيها من معاندة للحرية والاستقلال ، اللذين ينشدهما كل « الدول القومية » . ولقد حلت فكرة « التعاون العالمي » ، وهي فكرة أدنى إلى العمليات ، محل ذلك الحلم الذي رمى إلى تحقيق فكرة « دولة عالمية » . والاتجاه الذي قد تصرف عليه اسم « الدولية » Internationalism قد مضى يقوى ويشتد ساعده في خلال تلك القرون الأربعة ، حتى لقد لاح في الأفق ظله وبدى للناس بدايات نصره ، بما عقد من المؤتمرات في « لاهاي » في خلال السنين الأخيرة من القرن التاسع عشر .

* * *

بدأ ذلك الاتجاه أصلاً بنزعة ترمي إلى تدعيم « القانون الدولي » وإقامته على أساس ثابت ، وتنفيذ أحكامه جبراً . وهو مطلب يرمي إلى إخفاء التصور الأساسي في القانون الوضعي كما فهم في الغرب، ليكون في خدمة الجميع وفي مصلحة الجميع، والخروج بذلك التصور من مجال العلاقات بين أفراد الدولة الواحدة ، إلى مجال العلاقات بين الدول . كذلك هدف نحو ضمان الحرية بين الدول وإقامتها على أساس ثابت . ذلك بأن القانون والحرية في المجال الدولي ، لا بدّ من أن يتكاملا ، شأنهما في المجال الفردي ، أي بين الأفراد . فإن الأمة الضعيفة لن تأمن على حريتها ما لم

يصنعها القانون . ومن هذه الناحية أيضاً ، يلوح لنا أن الحرب الكبرى هي آخر معركة تشتبك فيها الدول المعاندة لروح الحضارة الغربية [١] . فإن الدولة التي ترفض تطبيق القانون الدولي أو تقول باستحالة ذلك ، هي دولة تنكر بذلك حق الدول الضعيفة في الحرية التي لا يحفظها عليها من شيء غير القانون ، وترفض الاعتراف بحقيقة الأساس الأدبي للقانون ، وتعلن صراحة بحقها في الرجوع إلى شريعة الأدغال في العلاقات الدولية [٢] .

***

المشهد الثالث من مشاهد العصر الحديث ، ينحصر في نشوء الحرية السياسية التي في ظلها انبعثت حرية الضمير وحرية الفكر في جميع الأمم الغربية . لقد ظهر عند نهاية هذا الطور أن مبدأ الحكومة الذاتية ، وتعاون الجمعية تعاوناً كاملاً في وضع القانون الذي تحكم بمقتضاه ، قد اقتربا من نصرهما الكامل في جميع أمم الغرب . ولكن وضح بعد ذلك أن المبدأين كانا في انتظار الامتحان الأخير . ومن هنا يظهر أن الحرب العالمية (الأولى) هي آخر المعارك التي تشتبك فيها الدول المعاندة لفكرة الحكومة الذاتية الديمقراطية ! ! !.

***

الرابع : كما أن العصور الوسطى قد شهدت انتشار الحضارة الغربية في أنحاء أوربا ، كذلك شهد العصر الحديث غزوها السريع الذي عمَّ أنحاء الكرة الأرضية . ولقد بدأ ذلك الغزو بعصر الاستكشاف الكبير في القرن الخامس عشر . وبلغ

(١) انظر ما علقنا به من قبل في ص ٢٨

(٢) كثيراً ما نزعت أوربا الى شريعة الادغال مع شعوب غير أوربية ، وكثيراً ما نزعت شعوب أوربية الى شريعة الادغال بعضها ازاء بعض ، وبخاصة في الحرب العالمية الثانية .

ذلك العصر أوجه الأعلى باستغراب اليابان ، وفتح الصين وتقسيم إفريقية بين الأمم الأوربية، وغيرها من الأصقاع المتأخرة في الكرة الأرضية . فلما بدأت الحرب العظمى لم يكن قد بقي شبر من الأرض لم يقع تحت سلطان أوربا . أما الذي جعل هذا الفتح الضخم ممكناً ، فأمر يرجع في الأكثر إلى تفوق الحضارة الغربية سياسيًّا ، ذلك التفوّق الذي يرجع جملة إلى الفكرتين الشاملتين في القانون وفي الحرية . لذلك حدث أن الأمة التي كانت أكثر من غيرها استمساكاً بالقانون والحرية في سياستها ، وكانت أكثر فهماً لحقيقة التكامل القائم بينهما ، كان لها الدور الأعظم في تلك المنظومة الاستعمارية الكبرى .

***

أما وقد أصبحت أوربا سيدة الدنيا جميعاً ، فإن سيادتها هذه تستدعي الإجابة على سؤال خطير : هل سوف تطبق أوربا سلطانها هذا بما يطابق مبدأي القانون والحرية ، أم أنها ستجنح إلى تحقيق القوة الوحشية فتفرض على الأمم المستضعفة إرادة الأقوى لمصلحة الأقوى الخالصة ؟ لا يساورني أي شك في أن أقدار الأمم الخارجة عن نطاق أوربا ، كأقدار أمم أوربا ذاتها ، قد حورب من أجلها في أثناء الحرب العظمى . وعلى هذا الاعتبار أعتقد أن هذه الحرب هي آخر معركة تشتبك فيها القوى العاملة على الرجوع إلى الوراء بالحضارة الغربية إلى مستوى الحضارات الميتة التي طواها الماضي في تضاعيفه . سوف يظهر عما قريب إذا كانت هذه الحرب قد حدّدت سلطان أوربا على الشعوب غير الاوربية : أمَعْنَاه القانون والحرية، اللذان هما بمثابة الحياة والتقدم ، أم معناه مجرد التسلط وفرض قيود حديدية عليها ، تلك القيود التي لا تعني إلاّ الجمود والدثور ؟

إذا كان ما مضينا فيه من القول صحيحاً ، وإذا كان وصفنا للتدرُّج البطيء الذي دَرَجت فيه الجماعات نحو العصر الحديث أمراً واقعاً ، وإذا صحّ أن هذا التدرُّج قد بلغ منتهاه ، فلاشك إذن في أن المعركة التي شهدناها هي أعظم معارك التاريخ التي خاض غمارها الانسان ، من حيث الهدم ، ومن حيث البناء .

المرجع : الاستاذ رامسي ميور

أستاذ التاريخ فى جامعة منشستر

Sir Ramsy Miur
Prof. of History in the
University of Manchester

رسالة الفكر الحر

صدر منها

" عصر الاشتراكية "

موضوعات بعض الرسائل التالية :

طوفان القدم : صراع بين اللاهوت والعلم

طريدة السفاة : او المرأة في عصر الديمقراطية

التكافل الاشتراكي : نظرية بنائية جديدة في النظام الاجتماعي

يوستنيانوس : عاهل بوزنطية

الفلسفة اليونانية : مهدها وبداياتها

مربى الانسان : صراع بين اللاهوت والعلم

الفلك المدار : » » »

رسالة الفكر الحر

اسماعيل مظهر



اللاأدريين والعقليين
في حضارة الغرب

مطبعة المقتطف والمقطم
١٩٤٧

الرسالة الثانية